ومحموده

وارکان الحمد خمسة حامد ومحمود به ومحمود عليه وصيغة فاذا
حمدت زيدا لكونه اكرمك مثلا كان قلت زيد عالم فانت حامد وزيد
محمود وثبوت العلم محمود به والاكرام محمود عليه وقولك زيد
عالم صيغة ثم ان المحمود به والمحمود عليه في هذا المثال اختلفا ذاتا
واعتبارا وقد يتحد ان ذاتا ويختلفان اعتبارا كان يكون كل منهما
الكرم لكن من حيث كونه مدلول الصيغة يقال له محمود به ومن
حيث كونه باعثا على الحمد يقال له محمود عليه ومما ينبغي التنبه
له كما قال بعضهم ان الحمد القديم هو الكلام القديم باعتبار دلالته
على الكمالات لان الكلام القديم وان كان واحدا بالذات لكن يتنوع
بالاعتبار الى انواع كثيرة كما هو مشهور قوله والصلاة والسلام
الخ انما اتى بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم لخبر من صلى علي
في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب
وانما اتى معها بالسلام لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا
تسليما فان الظاهر منه طلب الجمع بينهما ولذلك كره افراد الصلاة
عن السلام وعكسه عند المتاخرين واما عند المتقدمين فهو خلاف
الاولى فقط كما صرح به ابن الجوزي حيث قال ان الجمع بين الصلاة
والسلام هو الاولى ولو اقتصر على احدهما جاز من غير كراهة
فقد جرى على ذلك جماعة من السلف والخلف منهم الامام مسلم
في اول صحيحه والامام ابو القاسم الشاطبي اهـ واعلم ان الصلاة
ثلاثة معان الاول معنى لغوي فقط وهو الدعا مطلقا وقيل
بخير والثاني معنى شرعي فقط وهو اقوال وافعال مفتتحة
بالتكبير مختتمة بالتسليم بشرائط مخصوصة والثالث لغوي وشرعي
وهو عند الجمهور بالنسبة لله الرحمة وبالنسبة للملائكة الاستغفار وبالنسبة
لغيرهم ولو شجرا وحجرا ومدرا التضرع والدعا لثبوت صلاتها على
النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه الحلبي في السيرة وان اشتهر

[Margin:] والصلاة والسلام

[Margin note:] قوله الاستغفار ينظر ما معنى
استغفارهم له صلى الله عليه
وسلم الذي الكلام فيه مع
ان الاستغفار طلب المغفرة
وهو معصوم فان قلت المراد
الاستغفار بالمعنى اللغوي
الذي هو طلب الستر وقد
... في الذنب
فيرجع الى العصمة قلت
بعد تسليمه انما يظهر في
استغفارهم له في حياته
اما بعد وفاته فلا واذ كان
ليس في دار التكليف فان قلت
له مطلق الدعا

[Bottom note, partly legible:] ... المراد ... الا انه ... استغفارهم ... فلحاصله ... التضرع ... التعبد ... المؤمنين ... الاشكال ... حسنات ... انما ... الاصل ... بانه ندبا ... اهـ

انها سئلت عليه فقط وان شئت قلت وهو الاخص بالنسبة الى الله الرحمة
وبالنسبة لغيره من ملائكة وغيرهم الدعا واخر يكون شاملا للاستغفار
وغيره واختار ابن هشام في مغنيه في انه المعطف بفتح العين وهو
بالنسبة لله الرحمة الخ ويترتب على هذا الخلاف انها من قبيل المشترك
اللفظي على الاول وضابطه ان يتحد اللفظ ويتعدد المعنى كما في
لفظ عين فانه واحد ومعناه متعدد لانه وضع للباصرة بوضع
وللجارية بوضع وللذهب والفضة بوضع الى غير ذلك وانها من قبيل
المشترك المعنوي على الثاني وضابطه ان يتحد كل من اللفظ والمعنى
لكن يكون لذلك المعنى افراد مشترك فيه كما في لفظ اسد فانه واحد
ومعناه واحد ولكن لمعناه افراد مشترك فيه والتحقيق الثاني
خلافا لمن اختار الاول والصحيح انه صلى الله عليه وسلم ينتفع
بالصلاة عليه كغيره من باقي الانبيا وقيل المنفعة عائدة على
المصلي ليس الا لانه صلى الله عليه وسلم افرغت عليه الكمالات
ورد بانه صلى الله عليه وسلم لا يزال يترقى في الكمالات دائما وابدا
اذ ما من كمال الا وعند الله اعلى منه كما اشير لذلك بقوله تعالى
وللاخرة خير لك من الاولى بناء على ما قال اهل الحقيقة من ان المعنى
وللحظة المتاخرة خير لك من اللحظة المتقدمة لكن لا ينبغي
التصريح بذلك وقد اشار بعضهم لذلك بقوله
وصححوا بانه ينتفع بذي الصلاة شانه مرتفع
لكنه لا ينبغي التصريح لناباذا القول وذا صحيح
هذا ما يتعلق بالصلاة واما السلام فمعناه الامان والمراد تامينه
صلى الله عليه وسلم مما يخاف على امته لانه صلى الله عليه وسلم
معصوم فكيف يخاف على نفسه نعم يخاف عليها خوف مهابة واجلال
اذ كلما اشتد قربه من الله اشتد خوفه منه ولذلك قال صلى
الله عليه وسلم اني لاخوفكم من الله وقيل المراد تامينه صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University